

# شرح أخصر المختصرات للشيخ صالح سندي 42

صالح السندي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وانفعه وانفع به يا رب العالمين - [00:00:00](#)

قال الشيخ محمد ابن بدر الدين ابن بلبال رحمه الله تعالى في كتاب اخسر المختصرات في باب صفة الصلاة ثم يكبر على الاعضاء السبعة فيضع ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه. وسنة كونه على اطراف اصابعه. ومجافاة عضديه - [00:00:10](#)

ومجافاة عضديه عن جنبه فيبطنه عن فخذه وتفركه وتفركة ركبتيه ويقول سبحان ربي الاعلى ثلاثا وهو ادنى الكمال ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل - [00:00:30](#)

ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد فلا نزال نبحت في ما ورد - [00:00:50](#)

المؤلف رحمه الله في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. قال رحمه الله ثم يكبر ويسجد على الاعضاء السبعة التكبيرات عند الانتقال من ركن الى ركن هذا امر واجب - [00:01:10](#)

امر به النبي صلى الله عليه وسلم وفعله. اذا اقام واعتدل بعد الركوع فانه يكبر ويخر ساجدا لله سبحانه وتعالى والسجود كما سيأتي ركن من اركان الصلاة فلا تصح الصلاة بدونه - [00:01:29](#)

والسجود لابد ان يكون على الاعضاء السبعة هذه الاعضاء وهذه الاعظم السبعة امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسجود عليها لان هذا هو ما امره الله به وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما - [00:01:52](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم قال الجبهة وشار بيده الى انفه للدلالة على ان حكمهما واحد الجبهة الانف واليدين والركبتين واطراف القدمين - [00:02:14](#)

فهذه سبعة اعضاء يجب ان يسجد الانسان عليها. اذا فليتنبه من يسجد على جبهته في رفع انفه وليتنبه الذي يسجد ويرفع قدميه فلا يضعهما على الارض ولا يسود عليها على القدمين - [00:02:36](#)

لا يسود عليهما فهذا مما ينبغي التنبه له انه من اكثر الاخطاء الواقعة بين المصلين قال رحمه الله ويسجد على الاعضاء السبعة فيضع ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه. يقول - [00:03:03](#)

اذا نزلت الى السجود من قيام فانك تكون مرتبا تسجد اولا على ركبتيك ثم يديك ثم الجبهة الانف طيب ما ذكر القدمين لانه واقف عليهما لانه واقف عليهما فلا حاجة الى ان يذكرهما. طيب اذا كلامه يفيد - [00:03:27](#)

بان المصلي ينزل فيبدأ بالركبتين لا باليدين وهذا هو المذهب وهو الذي عليه اكثر اهل العلم كما قال هذا الترمذي رحمه الله في جامعه والمتتبع لمذاهب الفقهاء يجد ان هذا ايضا - [00:03:56](#)

قول الجمهور جمهور الفقهاء على هذا ان التقديم لي الركبتين استدلال الجمهور على ذلك بما ثبت في حديثه وائل ابن حجر بصفتي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:21](#)

وفيه انه وضع ركبتيه قبل يديه وضع ركبتيه قبل يديه وهذا الحديث اخرجه الاربعة في السنن وغيرهم من اهل العلم لكن هذا الحديث فيه علة فان فيه شريك آآ ابن عبد الله فان فيه شريك ابن عبد الله - [00:04:43](#)

وهو ضعيف ولذلك اعله الدار قطني وغيره من اهل العلم لكن ثبت هذا من فعل عمر رضي الله عنه كما في شرح معاني الآثار للطحاوي

والقول الثاني في هذه المسألة - [00:05:09](#)

انه يبدأ بيديه قبل ركبتيه واستدل اصحاب هذا القول بما جاء في حديث ابي هريرة رضي الله عنه من قول النبي صلى الله عليه

وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير - [00:05:30](#)

وليضع يديه قبل ركبتيه وليضع يديه قبل ركبتيه فهذا مخالف لحديث وائل السابق وهذا الحديث ايضا اعل فانه قد تفرد به محمد بن

عبدالله ابن الحسن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة - [00:05:48](#)

ومثله لا يحتمل تفرده ولاجل هذا اعلمه جماعة من الائمة الحفاظ المتقدمون من الائمة الحفاظ المتقدمين وقال ابن رجب فيفتح الباري

انه لا يثبت قال ابن رجب انه لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:11](#)

تقديم اليدين ثبت من فعل ابن عمر كما علقه البخاري ووصله غيره من اهل العلم ابي داود وغيره اذا عن عمر تقديمه الركبتين وعن

ابنه تقديم اليدين والعلماء مختلفون حتى في الحديثين منهم من رجح على ضعف في كليهما لكن منهم من قال - [00:06:32](#)

ان حديث وائل اثبت كما اه قال هذا الخطابي بمعالم السنن ومنهم من رأى ان حديث ابي هريرة اقوى كما قال الحافظ ابن حجر رحمه

الله في بلوغ المرام والذي يظهر والله تعالى اعلم - [00:07:04](#)

ان الامر في هذا واسع لانه ليس ثمة ما يعتمد عليه ذلك الاعتماد من فعل النبي صلى الله عليه وسلم او قوله والاثار عن الصحابة في

ذلك تدل على سعة هذا الموضوع - [00:07:28](#)

فان خر على ركبتيه او لا فالحمد لله وان خر على يديه او لا فالحمد لله الامر في ذلك واسع ان شاء الله قال رحمه الله فيضع ركبتيه ثم

يديه اليدين اين موضعهما عند السجود - [00:07:45](#)

انت مخير في ان تضعهما حذو منكبيك لما جاء في حديث ابي حميد الساعدي في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما

عند ابي داود وان شئت فضع يديك - [00:08:05](#)

حذو اذنيك يعني ان تجعل وجهك بين كفيك وهذا ما جاء في حديث وائل ابن حجر عند النسائي فها هنا صفتان في وضع اليدين

اين تضعهما؟ ان شئت ان تضعهما حذو - [00:08:22](#)

آآ منكبيك وان شئت ان تضعهما حذو اذنيك فكل ذلك ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اه فيضع ركبتيه ثم يديه هذا عن

الموضع اما عن الصفة - [00:08:41](#)

فاليدين ينبغي ان تكونا مضمومتين موجهتا وان تكون الاصابع موجهتان الى القبلة. هكذا ثبت في صفة صلاة رسول الله صلى الله

عليه وسلم. اذا عندنا ثلاثة اشياء في اليدين. الموضع حذو - [00:08:58](#)

المنكبين او حذو الاذنين ثم ان تكون الاصابع ماذا؟ مضمومة. ثم ان تكون ماذا تجاه القبلة بعض الناس يسجد هكذا او يجعلها مفرقة

المطلوب ان تكون تجاه القبلة اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ثم جبهته وانفه. وكان النبي صلى الله - [00:09:19](#)

عليه وسلم يمكن جبهته وانفه من الارض بعض الناس تلحظ انه اذا سجد يكاد ان يلمسه يعني لمسا خفيفا يعني ما يمكن كان النبي

صلى الله عليه وسلم يمكن جبهته وانفه ويديه - [00:09:42](#)

عليه الصلاة والسلام من الارض مما يصلي عليه صلى الله عليه وسلم قال وسن كونه على اطراف اصابعه يعني بالنسبة للقدم القدمان

ينبغي ان تكون منصوبة وان تكون على اطراف الاصابع - [00:10:02](#)

ان يسجد الانسان على اطراف اصابعه كما دلت على هذا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطراف اصابعه المقصود اصابع ايش

الرجلين المقصود اصابع الرجلين والسنة في هذا - [00:10:25](#)

في الاصابع او لا يسجد على الاصابع وثانيا ان تكون الاصابع مضمومة غير مفرجة والامر الثالث ان يثنيتها حتى يكون مستقبلا بها القبلة

ان يكون مستقبلا بهذه الاصابع ماذا؟ القبلة قدر الاستطاعة لان هذا كان فعل النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء هذا في - [00:10:42](#)

صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبال باصابع رجليه القبلة صلى الله عليه وسلم. فعند الامكان ينبغي ان تفعل ذلك

لكن اذا صلى الانسان في نعاله او في خف ربما لا يتيسر له ذلك. لكن ان كان - [00:11:06](#)

يعني اه بغير خوف او نعال فان آآ السنة في حقه ان يستقبل باصابعه آآ باصابع رجليه القبلة. طيب ان لم ان لم يفعل ذلك كأن اه سجد على ظهور قدميه كما يفعل اكثر الناس كما يفعل اكثر الناس اليوم. ما الحكم - [00:11:31](#)

الصلاة صحيحة الا ترى ان المؤلف يقول وسن ان يكون اه وسنة كونه على اطراف اصابعه اذا اذا وضع قدميه لكن لا على اطراف اصابعه فالصلاة ماذا؟ صحيحا لكنه خالف السنة لكنه خالف السنة - [00:11:55](#)

وفاته هذا الاجر وهو متابعة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك قال ومجافاة يعني سنة ايضا سنة ايضا مجافاة وعظديه عن جنبيه والنبي صلى الله عليه وسلم كان يبالي في هذه المجافاة - [00:12:16](#)

هذان العضدان كان صلى الله عليه وسلم يبالي في المجافاة عن العضدين حتى ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يرون بياض ابطي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد كما في الصحيحين - [00:12:36](#)

فهذا يدل على ان الانسان ينبغي ان يجافي عضديه عن جنبيه لكن يقيد هذا بما اذا لم يكن في هذا اذية للغير اذا كان في هذا اذية لبارك في الصلاة - [00:12:54](#)

فلا تفعل فان الاذية يتردد حكمها بين كونها مكروهة او محرمة وهذه الصفة ماذا سنة ودرء المفسدة مقدم على جلب المصلحة هذا فيما يتعلق بالعضدين اما فيما يتعلق بالمرفقين فالسنة رفعهما عن الارض - [00:13:13](#)

ولا تبسط ذراعيك في الصلاة بسط الكلب فان هذا مما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت ذلك عنه في الصحيحين نهى عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:13:39](#)

و جاء في حديث البراء في صحيح مسلم اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك وارفع مرفقيك فهذا امر من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذا الذي يفعله بعض الناس انه اذا سجد ماذا يفعل - [00:13:53](#)

يجعل المرفقين على الارض تقول هذا ترك امر النبي صلى الله عليه وسلم وفعل ما نهى عنه هذا بسط يديه بسط الكلب والنبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ذلك وهو قد قال وارفع مرفقيك - [00:14:12](#)

فدل هذا على ان هذا هو المطلوب من المسلم قال ومجافاة عضديه عن جنبيه لان هذا مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وبطنه عن فخذه سن له ايضا - [00:14:30](#)

ان اه يجافي بطنه عن فخذه لا يجعل بطنه ملتصقة بماذا بفخذه يعني ينضم انضماما شديدا حتى يلتصق حتى يلتصق البطن بماذا؟ بالفخذين بل انه ينبغي ان يجافي بطنه فخذه عند الامكان اه - [00:14:50](#)

ايضا ينبغي عليها ان يجافي فخذه عن ساقيه ينبغي عليه ان يجافي فخذه عن ساقيه وكلا هذين ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا البطن لا يلتصق بماذا - [00:15:15](#)

بالفخذين والساقان لا تلتصقان بالفخدين ويكون الانسان في هذا متوسطا ليس بالمنضم وليس بالمنبسط كانه اشبه ما يكون اه المستلقي على بطنه بل ينبغي عليه ان يتوسط لذلك فهذا هو ظاهر سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:35](#)

قال ايضا وتفرقة يعني سنة ايضا تفرقة ركبتيه يعني ان لا تكون ركبتاه ماذا مضمومة وذلك لما ثبت في حديث ابي حميد الساعدي في وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفرق - [00:16:01](#)

او قال وفرج بين ركبتيه ورجليه. طبع الساقان بالتأكد اذا فرقا بين الركبتين فالساقان ستكون ايضا او فستكونان ايضا مفترقتين يفرج بينهما فلا ينبغي للانسان اذا سجد ان تكون ماذا - [00:16:22](#)

الركبتان ملتصقتين بل ينبغي ان يفرج بينهما كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في هذا الحديث حديث ابي حميد عند ابي داود في السنن. اذا ذكر المؤلف رحمه الله ها هنا في حال السجود عدة سنن ينبغي المحافظة - [00:16:42](#)

عليها اولا كونه يجعل قدميه اه يجعل يجعل السجود على اطراف القدمين. واضفنا الى هذا ان يضم ولا يفرج هذه الاصابع وايضا ان يجعلها تجاه القبلة ما امكنه هذا من السنة - [00:17:05](#)

اضاف المؤلف الى هذا ايضا مجافاة العضدين واضفنا الى هذا ايضا رفع المرفقين عن الارض رفع المرفقين عن الارض وكذلك يسن

مجاافة بطنه عن فخذيه وقلنا ايضا ويجافي بين فخذه - [00:17:26](#)

وساقيه قال وتفرقة ركبتيه ايضا سنة تفرقة ركبتيه لان هذا كان من فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا كله فيما يتعلق بالسنن السنن الفعلية اما القولية تذكر المؤلف رحمه الله - [00:17:49](#)

قال ويقول سبحان ربي الاعلى ثلاثا وهو ادنى الكمال القدر الواجب ان يقول ذلك ماذا مرة وان زاد على ذلك الى ثلاث فهو اكمل وان زاد على ذلك اكثر فلا حرج والنبي صلى الله - [00:18:11](#)

عليه وسلم كان يطيل سجوده صلى الله عليه وسلم وثبتت ايضا اشياء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعني اذكارا ينبغي على الانسان ان يحرص عليها كقوله في سجوده سبوح قدوس - [00:18:33](#)

رب الملائكة والروح كما مر معنا فيه الركوع كذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي كذلك سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة كان النبي صلى الله عليه وسلم يسبح في سجوده بهذه التسبيحات وبغيرها - [00:18:50](#)

اللهم صلي على نبينا وسلم وهذا مما ينبغي على الانسان ان يحرص عليه يضاف الى ما ذكر المؤلف رحمه الله الدعاء فهذا الموضوع من مواضع الدعاء التي ترجى فيها الاجابة - [00:19:13](#)

وقد ثبت هذا حثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعلا منه صلى الله عليه وسلم فقد امر عليه الصلاة والسلام بالاكثار من الدعاء في السجود. قال فقمن ان يستجاب لكم. جدير - [00:19:30](#)

ان يستجاب لكم ان هذا من المواضع التي ينبغي على الانسان ان يكثر فيها من دعاء الله سبحانه وتعالى ومما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح - [00:19:50](#)

انه كان يقول اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله واخره وعلايته وسره وثبتت اشياء اخرى ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السجود فينبغي عليه ان يحرص على ذلك. انه الى ان - [00:20:03](#)

بعض الناس يقول في ركوعه وسجوده اه زيادة على التسبيح وهي وبحمده يقول سبحان ربي العظيم في الركوع وبحمده ها سبحان ربي العظيم وبحمده في السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده ولا اعلم هذا اللفظ ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما روي في هذا عن رسول الله صلى الله - [00:20:21](#)

عليه وسلم لا اعلمه ثابتا والعلم عند الله والاحاديث المشهورة المعروفة فيها الاقتصار على ماذا؟ سبحان ربي العظيم او في السجود سبحان ربي الاعلى نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم يرفع مكبرا ويجلس مفترشا ويقول ربي اغفر لي ثلاثا وهو اكمله ويسجد الثانية كذلك - [00:20:49](#)

نعم يقول رحمه الله ثم يرفع مكبرا مكبرا ما اعراب مكبرا هنا؟ حال حال يعني حال كونه مكبرا الظاهر والله اعلم من حال النبي صلى الله عليه وسلم انه يكبر - [00:21:14](#)

في الانتقال بين الركنتين يكبر حال الانتقال بين الركنتين. قال يكبر ثم يرفع مكبرا ويجلس مفترشا. الافتراض هو انه يفرش رجله اليسرى فيجلس عليها وينصب قدمه اليمنى ويجعل اصابعه تجاه القبلة. هذه صفة الافتراض - [00:21:32](#)

وآآ يقول رب اغفر لي ثلاثا وهو اكمله ولو اقتصر على واحدة فان ذلك كاف وقد ثبت في حديث حذيفة عند النسائي في سننه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين ربي اغفر لي ربي اغفر لي. وكان عليه الصلاة والسلام يطيل - [00:22:01](#)

هذا الركن الجلسة بين السجدين وهذا من السنن القليلة في الناس اليوم اعني اطالة الجلسة بين السجدين كما هو الحال في اطالة الرفع بعد الركوع ينبغي لمن كان مصليا لنفسه - [00:22:28](#)

او مصليا لغيره في غير مشقة عليهم ان يطيل ذلك يعني حدث في الناس تخفيف هذين الركنتين من فعل بعض امراء بني امية كما نبه على هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:22:54](#)

فانتشر في الناس حتى صار كأنه سنة ولكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطيل عليه الصلاة والسلام يطيل ركوعه ويطيل سجوده وكان رفعه من الركوع وجلسته وكانت جلسته بين السجدين - [00:23:12](#)

يعني وقتها قريبان من الركوع والسجود فالاطالة في هذا الركن هذا من السنن القليلة في الناس مع الاسف. قال اه ويسجد الثانية كذلك. ويسجد الثانية كذلك يعني يفعل فيها كما فعل في السجدة الاولى والسنة في حال الجلسة بين السجدين ان - [00:23:29](#) يجعل الانسان يديه على فخذه يبسط يديه على فخذه وان اه قرب يديه حتى صارت الاصابع اطراف الاصابع عند الركبتين فهذا ايضا لا حرج فيه وكل قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:56](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم ينهض مكبرا معتمدا على ركبتيه بيديه فانشق فبالارض فيأتي بمثلها غير النية والتحريم والاستفتاح والتعوذ ان كان تعوذ تأكد ثم يجلس مفترشا وسن وضع يديه على فخذه. وسن وضع يديه على فخذه وقبض الخنصر والبنصر من يمينه. وتحليق ابهامها مع الوسطى - [00:24:19](#)

واشارته بسبابتها في تشهد ودعاء عند ذكر الله مطلقا وبسط اليسرى. احسنت. يقول رحمه الله اذا فرغت من سجنتك الثانية فانك تنهض قال ثم ينهض مكبرا هل يفهم من هذا - [00:24:45](#)

انه لا يجلس اذا كان يقوم الى الثانية او الى الرابعة لا يجلس جلسة خفيفة بعد رفعه من السجود وقبل ان يقوم هل نفهم هذا من كلامه الجواب ان هذا نعم هو المفهوم من كلامه وهو المذهب - [00:25:07](#)

بل يكره في المذهب وهو الذي عليه جمهور الاصحاب يكره الجلوس هذه الجلسة التي اشتهر في لسان العلماء انها جلسة الاستراحة وهي قبل ان يقوم الى الثانية وقبل ان يقوم الى الرابعة. هذه الجلسة المذهب - [00:25:29](#)

انها مكروهة والامام احمد رحمه الله جاء عنه نسا ان اكثر الاحاديث ليس فيها ذلك فلذلك رأى عامة اصحاب الامام احمد رحمه الله ان هذه الجلسة لا تفعل بل هي مكروهة - [00:25:51](#)

اختار بعض اه العلماء في المذهب انها تفعل عند الحاجة. قالوا ويمكن ان نجمع بينما ثبت فيها والاحاديث التي لم يرد فيها ذلك بان نقول انها تفعل ماذا عند الحاجة وهذا اختاره الموفق - [00:26:13](#)

ابن قدامة رحمه الله وكذلك شيخ الاسلام ابن تيمية وغيرهما من اهل العلم القول الثالث في المسألة وهو رواية عن الامام احمد انه يسن الجلوس بعد الرفع من السجدة الثانية وقبل القيام للثانية والرابعة يسن ذلك مطلقا - [00:26:32](#)

لما ثبت في حديث ما لك ابن الحويرث في صحيح البخاري انه وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ثم لم ينهض حتى يستوي قاعدا حتى يستوي قاعدا يعني لم يقوم لم يقم الى الركعة الثانية - [00:26:56](#)

حتى ماذا يجلس فالاصل في فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلواته هو التعبد هذه قاعدة حتى يثبت خلاف ذلك حتى يثبت خلاف ذلك. فكون النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك والحديث - [00:27:18](#)

صريح صحيح فالاصل هو ان يتابع الانسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل بعض الناس يعني مال الى انها تفعل عند الحاجة لكلمة الاستراحة يعني اذا كان يحتاج الى ذلك لتعب او شئ فانه ماذا؟ يستريح في هذه الجلسة الخفيفة - [00:27:40](#)

ثم يقوب لكن هذه الكلمة مشهورة لكن ليس هناك دليل على هذه التسمية والامر في الاصطلاحات سهل لكن الشأن في بناء الاحكام. فالنبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك فينبغي الاخذ بهذه السنة فيما يظهر - [00:28:00](#)

ولذلك صاحبك الشافي القناع نقل عن الخلال ان الامام احمد رحمه الله رجع الى القول بسنية هذه الجلسة لثبوت الحديث بذلك حديث مالك بن الحويرث والامام احمد رحمه الله كغيره من اخوانه العلماء كانوا رجاعين الى - [00:28:20](#)

السنة والحق اذا ظهر لهم ذلك الذي يظهر والله اعلم انها مشروعة ويؤيد ذلك ان حديث ابي حميد الساعدي عند ابي داود واحمد وغيره فيه انه صلى في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. يريهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجلس هذه الجلسة - [00:28:43](#)

وكلهم اقره على ذلك وكلهم اقره على ذلك. وما قالوا له ان هذه غير مشروعة او ان هذه انما تفعل عند الحاجة او اقره كما بقية الافعال في الصلاة فالذي يظهر والله اعلم انها مشروعة لكن - [00:29:09](#)

من كان مأموما وامامه لا يجلس هذه الجلسة هل يتابعه فلا يجلس او يجلس قولان لاهل العلم طبعوا الذين هم قائلون بماذا بمشروعية

هذه الجلسة والاقرب والله اعلم متابعة الامام - [00:29:30](#)

وهذا يعني ما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله والعلم عند الله عز وجل. قال ثم ينهض مكبرا. ايضا يكون مكبرا حال ماذا

حالة نهوضه حالة نهوضه قال ثم ينهض مكبرا - [00:29:52](#)

معتمدا على ركبتيه بيديه المذهب هو هذا انه اذا قام الى الركعة الثانية فانه يجعل يديه على ركبتيه ويعتمد في قيامه على الركبتين

يعتمد في قيامه على الركبتين و استدلوا على هذا بما جاء في حديث وائل ابن حجر - [00:30:14](#)

آآ عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني وهو يصف قال واذا نهض اذا نهض عليه الصلاة والسلام الى الركعة الثانية نهض

على ركبتيه واعتمد على فخذه - [00:30:44](#)

لكن الحديث جاء من طريق عبد الجبار ابن وائل ابن حجر عن ابيه هذا الاسناد فيه انقطاع بين عبد الجبار ابيه فالظاهر والله اعلم ان

هذا الحديث ضعيف لا لا يعتمد عليه - [00:31:01](#)

قال فانشقا فبالارض فانشق عليه يعني القيام على ركبتيه عنده مشكلة في الركبتين او شيء من هذا القبيل يقول فانك تعتمد على

الارض والذي يظهر والله اعلم ان الاعتماد على الارض مطلقا - [00:31:23](#)

عند المشقة او عند عدمها ان هذا اقرب الى السنة لانه جاء في حديث ما لك ابن في صحيح البخاري فهو انه قال اعتمد على الارض

قال اعتمد على الارض ثم قال جلس واعتمد على الارض ثم قام - [00:31:42](#)

فالظاهر والله اعلم ان الاقرب هو ان يكون الاعتماد ماذا على الارض يعتمد بيديه على الارض ثم يقوم لهذا الحديث قال فيأتي بمثلها

يعني بمثل ايش الركعة الاولى بمثل الركعة الاولى يفعل كما فعل في الاولى يفعل في الثانية - [00:32:05](#)

الا اربعة امور استثنائها المؤلف قال غير النية هذا رقم واحد والتحرير هذا اثنان والاستفتاح ثلاثة والتعوذ ان كان تعوذ. اذا عندنا ايش

اربعة اشياء هذه لا تكرر هذه لا تكرر - [00:32:31](#)

المسألة الاولى النية ما الحاجة الى ان تنوي وقد نويت الصلاة فالنية مستصحة من ابتداء الصلاة الى انتهائه فلا تكون هناك نية اي نية

هذه؟ ينوي ان يفتتح الصلاة بعض الفقهاء يقول لو نوى هذا بطلت صلاته - [00:32:54](#)

اذا ما يحتاج الى ان ينوي الدخول في الصلاة المقصود بالنية هنا نية الدخول في الصلاة وهو قد دخل قال والتحرير يعني تكبيرة

الاحرام النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ان تحريمها التكبير وهو قد اصبح ماذا - [00:33:16](#)

قد دخل في الصلاة وحرم عليه فعل شيء مما هو خارج الصلاة فانتهى لم تعد هناك حاجة الى تحريمه. قال والاستفتاح الاستفتاح

موضعه اول الصلاة فحسب وبالتالي ليس هناك سكوت - [00:33:37](#)

ها قبل القراءة كما هو الحال في ابتداء الصلاة فكان للنبي صلى الله عليه وسلم سكتة قبل ان يبدأ الفاتحة ماذا يصنع فيها ها يستفتح

والان ليس هناك استفتاح وبالتالي اذا قام فانه ماذا - [00:33:58](#)

يقرأ مباشرة اذا عندنا الاستفتاح وعندنا ايضا السكوت الذي هو ظرف للاستفتاح وبالتالي اذا قام فانه ماذا؟ يبدأ بالقراءة مباشرة. قال

والتعوذ ان كان تعوذ ان كان تعوذ قبل ان يقرأ الفاتحة في الركعة الاولى يقول لك المؤلف لا يتعوذ مرة ثانية - [00:34:17](#)

اذا التعوذ على المذهب يكون متى مرة واحدة قالوا لان القراءة في الصلاة كالقراءة الواحدة قراءة في الركعة الاولى والثانية واذا كان

الثالثة واذا كان هناك رابعة كل هذه القراءات بمنزلة القراءة الواحدة لانه - [00:34:44](#)

لم يتخلل ذلك شيء من اللغو فيحتاج الى ان يتعوذ فنكتفي بماذا بتعوذ واحد فلا يتعوذ مرة ثانية. اللهم الا في حالة واحدة وهي اذا ما

تعوذ في الاولى فانه ايش - [00:35:09](#)

يتعوذوا في الثانية لو نسي والتعوذ سنة على كل حال نسي في الركعة الاولى تذكر لما قام للثانية ماذا يصنع؟ نقول فات المحل او

نقول تعوذ في الان نقول لك تعوذ الان وهذا الذي اراده بقوله والتعوذ ان كان تعوذ مفهومه ان لم يكن قد تعوذ - [00:35:32](#)

فليتعوذ طيب هذا الذي يعني اختاره جماعة من المحققين ومنهم ابن القيم رحمه الله فانه نص على ان هذا هو الاظهر انه يكتفي

بتعوذ واحد و تعني كلامه هذا تجده في زاد المعاد - [00:35:58](#)

واختار بعض اهل العلم وهذا هو القول الثاني في المذهب انه يتعوذ في كل ركعة لان التعوذ مشروع عند كل قراءة وهذا الذي اختاره  
اه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله كما في الاختيارات - [00:36:19](#)

يقول انه يتعوذ عند كل قراءة وهذا من المسائل اللطيفة التي خالف فيها التلميذ شيخه من كان معتنيا بمثل هذه اللطائف فعنده هذه  
واحدة و اختار هذا جماعة من اهل العلم ومنهم سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله رأى انه يتعوذ في كل ركعة - [00:36:41](#)

والعلم عند الله عز وجل قال رحمه الله ثم قبل ان نسترسل الان عندنا اربعة اشياء تختلف فيها الركعة الثانية عن الاولى وبالتالي  
الثالثة والرابعة ان كانت ثلاثية او رباعية وهي؟ بسرعة - [00:37:08](#)

النية التحريم يعني تكبيرة الصلاة الاستفتاح التعو طيب ونقول ايضا السكوت السكوت بمعنى انه يقرأ ماذا مباشرة طيب والبسمة لا  
البسمة يبسم عند كل في كل ركعة يبسم في كل ركعة يمكن ان نضيف الى هذا من الاشياء التي تختلف فيها الركعة - [00:37:27](#)

في الثانية اعني الاولى تخفيف القراءة في الركعة الثانية عن الاولى تخفيف القراءة في الركعة الثانية عن الاولى. وثبت هذا في  
صحيح مسلم من حديث ابي قتادة في وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضاف اذا امركم؟ ان شئتم خامس وان شئتم -  
[00:37:50](#)

سادس ان جعلتم السكوت معه الاستفتاح فهو خامس وان افردتم السكوت صار شينا سادسا طيب قال ثم يجلس مفترشا طبعاً يكمل  
الركعة الثانية بالقيام والقراءة والركوع والرفع والسجود والجلسة الى اخره. ويأتي الان وقت ماذا؟ التشهد - [00:38:13](#)

الاول. قال ثم يجلس مفترشا وعرفنا صفة الافتراض كما هو الحال في الجلسة بين السجدين افرشوا اليسرى ويجلسوا عليها وينصب  
اليمنى ويستقبل باصابعها ايش القبلة طيب قال وسنة وضع يديه على فخذه كما علمنا يضع يديه ماذا؟ على فخذه وان وضعهما  
على ركبتيه فهذا ايضا قد ثبت - [00:38:38](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقبض الخنصر والبنصر من يمينه وهذا قد جاء في حديث وائل ابن حجر في سنن ابي  
داود ومسنند الامام احمد وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذه الصفة ماذا يفعل؟ هذه اليد اليمنى - [00:39:08](#)

الكف اليمنى ايش يقبض خنصر بنصر طيب ويحلق الوسطى الابهام الوسطى والابهام. وتبقى ايش السبابة يشير بها. اذا هذه صفة كفه  
اليمنى حال كونه ماذا متشهدا اذا جلس للتشهد الاول - [00:39:32](#)

جاء في حديث صحيح مسلم من حديث ابن عمر انه قبض اصابعه الا السبابة يدعو بها فعندنا صفة ثانية ان تقبض ايش كل الاصابع  
الا السبابة ثبت هذا من حديث ابن عمر - [00:39:59](#)

في وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما عند الامام مسلم في صحيحه وذكر غير هاتين الصفتين وكل وارد وكل مشروع  
وكل مما ينبغي ان يفعله الانسان ينتقل كما قلنا في الدرس الماضي يفعل هذا تارة ويفعل هذا تارة قال وقبض - [00:40:15](#)

اه وقبض الخنصر والمنصر من يمينه وتخليق ابهامه مع الوسطى. و اشارتها و اشارته بسبابتها في تشهد ودعاء عند ذكر الله  
مطلقا. ايش يريد بقوله مطلقا؟ في الصلاة وفي غيرها عند - [00:40:42](#)

ذكر الله سبحانه وتعالى واذا دعا الله عز وجل فانه مما يشرع له ماذا ان يشير باصبع واحدة وآآ يئنه الى ان رفع اصبعين في الدعاء  
قد يفعله بعض الناس - [00:41:05](#)

وهذا مما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء في حديث سعد بن عبادة وجاء في حديث غيره او لعله سعد ابن ابي  
وقاص لعله يراجع انه مر - [00:41:24](#)

ورسول الله مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل قد رفع اصبعيه فقال احد احد يعني باصبع واحدة باصبع واحدة بعض الناشئة  
ترى من آآ بعض الكفار آآ من يفعل من يرفع يديه - [00:41:40](#)

حامد لله او داعيا او كذا يقلدونه على ذلك ربما يرون هذا في مقاطع وفي مباريات وما الى ذلك يلحظ بعض الناشئة يفعلون ذلك  
تقليدا وهذا يا اخوتاه مما ينبغي ان يئنه عليه - [00:42:03](#)

مما ينبغي ان يئنه عليه والاطفال ينبغي ملاحظتهم ومراقبتهم فانهم يرون اشياء في وسائل الاعلام وفي الشبكة ويقلدون اذا كان

الكبار فيهم ميل الى التقليد فكيف فكيف بالصغار وقد قال لي احد الاطفال - [00:42:20](#)

مرة فلان طفل اخر من قرابته يقول انه بعد ان سجل هدفا كل كانوا يلعبون كرة. يقول بعد ان سجل هدفا فانه فعل علامة التصليب كما رأى ذلك هو مسكين طفل صغير رأى - [00:42:46](#)

لأعبا يفعل ذلك ففعل مثل ما يفعل نسال الله العافية والسلامة وهذا يعني امر عظيم هذا امر عظيم هذا تثليث هذا شرك بالله سبحانه وتعالى فكيف يعني اه يتسلل هذا الى ابناء المسلمين مع الاسف الشديد - [00:43:07](#)

والوالدان والمربون لا يلاحظون ذلك. فهذا مما ينبغي التنبيه عليه بارك الله فيكم. المقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ كان يشير بالسبابة عليه الصلاة والسلام قال وبسط اليسرى يعني بسط كفه اليسرى فلم يقبضها نعم - [00:43:31](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم يتشهد فيقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:43:51](#)

نعم وهذا يعني اصح حديث في التشهد كما نص على هذا الترمذي رحمه الله وهو حديث ابن مسعود الثابت في الصحيحين فعلم النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه هذا التشهد فهو - [00:44:09](#)

اصح شيه في التشهد ينبغي على الانسان ان يكثر في صلاته منه. وان تشهد بغيره كما جاء في حديث ابن عباس او ابي موسى او في مجاع عمر او غير ذلك مما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكل حسن طيب - [00:44:29](#)

وان نوع فهو اكمل تارة وتارة وتلاحظ ان المؤلف ما ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في هذا التشهد. ما ذكر يقول ماذا؟ يتشهد هذا تاخذ ثم ينهض - [00:44:51](#)

في مغرب ورباعية مكبرا فاذا هل يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول؟ ام لا الذي قطع به جمهور اصحاب الامام احمد رحمه الله بل جمهور اهل العلم هو ان هذا التشهد لا يصلى فيه - [00:45:09](#)

على النبي صلى الله عليه وسلم انما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم موضعها متى في التشهد الثاني بعد ان يتشهد التحيات ماذا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. والقول الثاني في المسألة واختاره بعض علماء الحنابلة - [00:45:29](#)

وهو المذهب عند الشافعية وغيرهم من اهل العلم واختاره بعض المحققين من المتأخرين من علمائنا المعاصرين ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة ايضا في التشهد الاول يدل على ذلك ان الحديث الذي فيه - [00:45:49](#)

اثبات ومشروعية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الثاني او هذا هو الذي يستدل به الجمهور ليس فيه تخصيص الصلاة بالتشهد الثاني انما الصحابة قالوا يا رسول الله - [00:46:13](#)

قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد الى اخره فليس فيه تخصيص على ماذا على التشهد الثاني واما ما استدل به الجمهور وهو - [00:46:30](#)

كون النبي صلى الله عليه وسلم يخفف هذا الركن يعني يخفف عفووا هذا التشهد حتى كأنه جالس على الردف يعني على الجمر فهذا لم يصح هذا ضعيف فيه انقطاع فالظاهر والله اعلم ان القول الثاني اقرب - [00:46:51](#)

وهو ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة حتى في هذا التشهد وان كان اكثر اهل العلم لم يروا ذلك وانتصر ابن القيم رحمه الله القول الاول انتصارا قويا وقال انه لم يثبت - [00:47:16](#)

عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول لكن على كل حال ليس كل افعال الصلاة يطلب فيها اثر عن الصحابة فثمة اشياء ليس فيها اثار عن الصحابة والسنة فيها - [00:47:35](#)

ظاهرة آآ على كل حال يعني القول بانه يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فيما يظهر اقوى والعلم عند الله عز وجل نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم ينهض في مغرب ورباعية مكبرا ويصلي الباقي كذلك سرا مقتصرنا على الفاتحة ثم يجلس - [00:47:53](#)

فيأتي بالتشهد الاول ثم يقول اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. وبارك على على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. قال رحمه الله ثم ينهض في مغرب مغرب - [00:48:17](#)



باعية مكبرا اذا الصلاة سنتتهي اذا كانت ثنائية ماذا اه بعد ان يتشهد ويصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسلم لكن اذا كان في ثلاثية او رباعية فهذا صار - [00:48:37](#)

ايش التشهد الاول اذا بقي ان ينهض الى الركعة الثالثة قال ثم ينهض في مغرب ورباعية مكبرا كما علمنا في حال كونه مكبرا والثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه في هذا التكبير - [00:48:57](#)

لما ثبت في حديث ابن عمر عند البخاري وصف تكبير النبي صلى الله عليه وسلم فقال واذا قام من الركعتين رفع يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه. وبالتالي يتحصل لنا ان الثابت من رفع اليدين - [00:49:19](#)

في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم اربعة مواضع. ما هي عند تكبيرة الاحرام تكبيرة الركوع الرفع من الركوع القيام من التشهد الاول هذا الحديث الصريح واذا قام من الركعتين رفع يديه - [00:49:40](#)

طيب واذا جاء يسجد ها لا في حديث ابن عمر يقول ولم يكن يفعل ذلك اذا سجد فنص واثبت عدم رفع اليدين عند السجود وهذا اصح شيه في هذا الباب. اذا يرفع يديه - [00:49:59](#)

آا اذا قام من الركعتين ايضا طيب متى يرفع اليدين هل وهو جالس او وهو قائم اذا استتم قائما التكبير فيما بينهما الظاهر والله اعلم انه يفعل ذلك اذا استتم قائما - [00:50:18](#)

لك ما رأى بعض اهل العلم انه يفعل ذلك اذا جلس يعني قبل ان يقوم الذي يظهر والله اعلم من ظهر حديث ابن عمر واذا قام من الركعتين رفع يديه - [00:50:38](#)

ظاهر هذا انه يفعل ذلك اذا استتم قائما اقول هذا هو الاقرب والعلم عند الله قال ويصلي الباقي كذلك سرا نعم كل ما بقي من هذه الصلاة سواء كان قراءة او غيرها كله ماذا - [00:50:53](#)

يكون سرا الا امام في ماذا في تكبير او في تسميع في تكبير او في تسميع يقول مقتصر على الفاتحة لا يزيد في قراءته في الركعة الثالثة ولا في الرابعة على الفاتحة يقتصر على ذلك. وهذا ما جاء في حديث ابي ابي قتادة في الصحيحين انه - [00:51:13](#)

كان عليه الصلاة والسلام يقرأ في الركعتين الاخيرتين بالفاتحة فقط فهذا ثابت من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. والذي يظهر العلم عند الله انه لو زاد على الفاتحة احيانا - [00:51:40](#)

فان هذا لا حرج فيه بل هذا ما يدل عليه حديث ابي سعيد الخدري في صحيح مسلم فالجمع بين النصوص اه يقتضي ان يقال ان اه الزيادة على الفاتحة احيانا - [00:51:57](#)

لا حرج فيه بل هذا اه من السنة والعلم عند الله عز وجل قال ثم يجلس ثم يجلس متوركا يعني اذا وصل الى التشهد الاخير وهو اخر شيه قبل السلام. ماذا يصنع - [00:52:14](#)

يتورك يجلس حال كونه متبركا. والتبرك كما هو معلوم ان يفرش رجله اليسرى. وينصب اليمنى ويخرج رجله اليسرى من تحت ساقه اليمنى ويجلس على يتيه يعني يكون تكون اليتاه على الارض هذا هو الاشهر في وصف التبرك هذا هو - [00:52:33](#)

الاشهر في وصف التورك فيأتي يقول بالتشهد الاول كما مر معنا ثم يقول اللهم صلي على محمد واله وعلى ال محمد الى اخره وهذا مشروع اتفاق الخلاف هو في ماذا - [00:53:02](#)

التشهد الاول واما في الثاني فانه ماذا مشروع بالاتفاق لكن هل هو ركن او واجب او سنة؟ هذا موضع خلاف بين اهل العلم والمذهب ان ذلك ركن وسيأتي تنام عنه ان شاء الله لعلنا نكتفي بهذا القدر ونكمل ان شاء الله في درس آا الليلة القابلة باذن الله والله اعلم وصلى الله - [00:53:19](#)

وعلى نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:53:45](#)